



دولة فلسطين

وزارة المالية

الادارة العامة للوازير العام
لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 2016 / 56

تقديم خدمة نقل المساعدات خارجياً وداخلياً
لصالح وزارات دولة فلسطين



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازام العامة

لجنة العطاءات المركزية

عطاء رقم 56 / 2016

تعلن وزارة المالية / لجنة العطاءات المركزية عن طرح عطاء تقديم خدمة نقل وتخليص داخلي وخارجي لصالح وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية تبعاً للشروط والمواصفات الموضحة في كراسة ووثائق العطاء.

فعلى الشركات ذات الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا العطاء مراجعة وزارة المالية / الإدارة العامة للوازام العامة الرمال برج الوليد الطابق الأول بالقرب من إشارة مرور الطيران في غزة غرب برج الظافر (9) خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق العطاء مقابل دفع مبلغ (300) شيكل غير مسترد تورد إلى خزينة وزارة المالية.

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوازام / وزارة المالية في غزة هو الساعة الحادية عشر من صباح يوم الخميس الموافق 18/8/2016 وتقتح المظاريف بحضور ممثلي المناقصين في نفس الزمان والمكان .

لجنة العطاءات المركزية

ملاحظة:

1. أجراة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه العطاء.
2. يجب إرفاق كفاله بنكية أو شيك بنكي صادر من البنك الوطني الإسلامي أو بنك الانتاج أو سند دفع من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ \$1000 ساري المفعول لمدة ثلاثة أيام من آخر موعد لتقديم العروض.
3. تقدم الأسعار بالشيكل وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب.
4. لجنة العطاءات غير ملزمة بقبول أقل الأسعار.
5. الإداره العامة للوازام غير مسؤولة عن أي مبلغ نقدي يرفق مع العطاء.
6. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم : 2824368 - 2826990

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المتنافسين:

1. يعد المناقص عرضه وأسعاره على الجداول والنمذج الوثائق المرفقة بدعوة العطاء بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويفهم جميع ما ورد فيها وبختم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. تكتب أسعار العطاء بالشيك على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وأجور التزيم والتغليف ومصاريف النقل والتحميل والتخلص والتأمين وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المناقص عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالبحر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالبحر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالبحر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المناقص عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول العطاء في مغلق مغلق بإحكام ويكتب عليه عطاء تقديم خدمة نقل وتخلص داخلي وخارجي لصالح وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية الصندوقية للمناقصة رقم 56 / 2016 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتب المتعلقة بالعطاء وعليه تبليغ الإدارة العامة للوازم / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت العطاء وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوازم قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المناقص بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة عام ميلادي من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:

1. يرفق المناقص مع عرضه (خاصة إذا كان يشارك لأول مرة) الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي على النحو التالي:
 - صورة مصدقة عن شهادة مزاولة المهنة وكذلك السيرة الذاتية للشركة.
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - شهادة خلو طرف من دائرة ضريبة الدخل وضريبة القيمة المضافة.

2. على المناقص أن يرفق بعرضه النسخة الأصلية من أية كتالوجات أو نشرات أو معلومات فنية تعرف باللوازم المعروضة وكذلك يقدم مع عرضه العينات المطلوبة في دعوة العطاء وإذا كانت تلك العينات غير قابلة للنقل فعليه أن يحدد مكانها والوقت الذي يمكن رؤيتها فيه وإلا يكون للجنة العطاءات عدم النظر بالعرض.

3. يحق للمناقص أن يضيف أية وثائق أو معلومات يرغب بإضافتها ويرى أنها ضرورية لتوضيح عرضه.

ثالثاً : تأمينات وضمانات العطاء :

1. تأمين الدخول في العطاء :

يلتزم المناقص أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ 1000 دولار " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء ، على أن تعاد تأمينات الدخول في العطاء إلى مقدميها من المناقصين الذي لم يحال عليهم العطاء بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم العطاء بعد أن يقوموا بتقديم تأمين حسن التنفيذ.

2. تأمين حسن التنفيذ :

يلتزم المتنافق الفائز بالعطاء أو بأي جزء من بنوده بتقديم تأمين حسن التنفيذ للعطاء المحال عليه بقيمة 2000 دولار وذلك على شكل سند دفع معتمد صادر من بنك البريد حسب الأصول خلال 15 يوم من تاريخ تبليغه بقرار إحالة العطاء عليه من قبل الإداره العامة للوازم على أن يكون ساري المفعول لمدة عام ميلادي من تاريخ آخر موعد لتقديم تأمين حسن التنفيذ ، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلى المتعهد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطى تقدمه الدائرة المستفيدة للإداره العامة للوازم بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة الكفالة من وزارة المالية).

3. يتم تحصيل رسوم طوابع إيرادات دمغة عند العقد أو الاتفاق بنسبة 0.004 من قيمته كما و يتم تحصيل نسبة 0.004 عن نفس العقد أو الاتفاق كرسوم طوابع إيرادات أيضاً عند الإحالة أو الترسية على الجهة المنفذة ليصبح مجموع المحصل 0.008 من قيمة العقد أو الاتفاق على أن تخصم من فاتورة المورد عند السداد.

رابعاً: فتح العطاءات وتقييمها:

1- لجنة فتح المظاريف:-

يشكل مدير عام اللوازم العامة لجنة فتح مظاريف العطاء وتقوم هذه اللجنة بفتح العطاءات بحضور المناقصين أو ممثليهم في الزمان والمكان المحددين في دعوة العطاء بعد اتخاذ الإجراءات التالية:-

- أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل عطاء يفتح مظروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مظروفه رقمًا مسلسلاً على هيئة كسر اعتمادي بسطه رقم العطاء ومقامه عدد العطاءات الواردة.
- ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع العطاء وإثبات عددها.
- ت- قراءة اسم مقدم العطاء والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مناقص وذلك بحضور المناقصين أو ممثليهم.
- ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على العطاء ومظروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

2- لجنة دراسة وتقدير العروض:-

يحدد مدير عام اللوازم العامة الأشخاص أو الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية وتقدم توصياتها المناسبة للجنة العطاءات المركزية بعد أخذ المعايير التالية في الاعتبار:-

- أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء.
- ب- تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية وفقاً لمواصفات اللوازم المطلوبة على جدول يعد لهذه الغاية، وتختصر كافة العروض لنفس المعايير من حيث التزام المناقص بعرضه بمواصفات وشروط دعوة العطاء.
- ت- يؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرتها على الوفاء بالتزامات العطاء وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها أو الخدمة التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وكذلك كونه وكيل أو موزع لوكيل أو تاجر، وللجنة استبعاد عرض المناقص الذي لا تتوفر فيه كل أو بعض هذه المتطلبات.
- ث- تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم أرخص الأسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
- ج- إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالإحالة على مقدم أرخص الأسعار و من حق اللجنة الفنية أن توصي بالترسيمة على أكثر من مورد للصنف الواحد بالرغم من اختلاف الأسعار.
- ح- في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن أرخص الأسعار تنتقل الدراسة إلى العرض الذي يليه بالسعر إلى أن تصل إلى العرض الذي توافر فيه المتطلبات للإحالة على أن تبين أسباب استبعاد العروض الأرخص بشكل واضح.
- خ- إذا تساوت المواصفات والأسعار والشروط والجودة المطلوبة يفضل المناقص الذي يتضمن عرضه ميزات إضافية ثم المقدم للمنتجات المحلية، ثم المناقص المقيم بفلسطين بصورة دائمة، ثم مدة التسليم الأقل إذا كانت سرعة التسليم لمصلحة الدائرة المستفيدة.

خامساً : التزامات المتعهد أو المورد :

1. على المتعهد الذي أحيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الإحالـة وتوقيع الاتفاقية وما يلحقها من أوراق ومستندات بما فيها (أوامر الشراء).
2. يلتزم المتعهد بالتوريد خلال ثلاثون يوماً من تاريخ استلامه لأمر التوريد.
3. لا يجوز للمتعهد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطـي من لجنة العطاءـات التي أحالت العطاءـ.
4. لا يحق للمناقص أو المورد الرجوع على لجنة العطاءـات بأـي خسارة أو ضرر ناشـئ عن تقديم عرضـه في حالة إذا ما رفضـت لجنة العطاءـات كل العروضـ المقدمةـ إليها أو إذا لم تحلـ العطاءـ على مقدمـ أقلـ الأسـعـارـ أو إذا ألغـت لجنةـ العـطـاءـ دعـوةـ العـطـاءـ فيـ أيـ وقتـ أوـ أيـ مرـحلةـ دونـ ذـكرـ الأـسبـابـ.
5. يلتزمـ المـورـدـ بـتـسـلـيمـ الـلـواـزـمـ وـفـقـاًـ لـالـمواـصـفـاتـ وـالـشـروـطـ المـتفـقـ عـلـيـهـاـ وـالـوارـدةـ فـيـ قـرـارـ الإـحالـةـ وـكـذـلـكـ الـعـينـاتـ الـمـعـتمـدةـ وـالـمـذـكـورـةـ فـيـهـ.

سادساً : الإجراءـاتـ التيـ تـتـخذـ ضدـ المـتعـهـدـ فـيـ حـالـةـ التـأخـيرـ فـيـ التـنـفـيـذـ أوـ عـدـمـ قـيـامـهـ بـهـ:

1. فرض غـرامـةـ مـالـيةـ: إذا تـأخـيرـ المـتعـهـدـ عنـ توـريـدـ ماـ التـزمـ بـهـ فـيـ المـوـعـدـ المـحـددـ فـيـ العـقـدـ يـحقـ لمـديـرـ عامـ دائـرةـ الـلـواـزـمـ الـعـامـةـ أـنـ يـفـرـضـ غـرامـةـ مـالـيةـ لـاـ تـقلـ عـنـ (1%)ـ مـنـ قـيـمةـ الـلـواـزـمـ الـتـيـ تـأخـيرـ فـيـ توـريـدـهـاـ عـنـ كـلـ أـسـبـوـعـ تـأخـيرـ إـلاـ إـذـاـ تـبـيـنـ أـنـ التـأخـيرـ فـيـ توـريـدـ نـاجـمـ عـنـ قـوـةـ قـاهـرـةـ ،ـ وـفـيـ جـمـيعـ الـأـحـوالـ عـلـىـ المـتعـهـدـ تـقـدـيمـ إـسـعـارـ خـطـيـ وـفـوريـ إـلـىـ الـجـهـةـ الـمـخـتـصـ بـالـظـرـوفـ وـالـأـسـبـابـ الـتـيـ أـدـتـ إـلـىـ التـأخـيرـ فـيـ توـريـدـ أوـ مـنـعـتـهـ مـنـ ذـلـكـ وـتـقـدـيمـ مـاـ يـثـبـتـ ذـلـكـ.
2. الشـراءـ عـلـىـ حـاسـبـ المـتعـهـدـ: إذا نـكـلـ المـتعـهـدـ عـنـ تـنـفـيـذـ التـزـامـاتـ بـهـ بـمـاـ فـيـهـ التـزـامـهـ بـالـتـورـيدـ أوـ قـصـرـ فـيـ ذـلـكـ أوـ تـأخـيرـ يـحقـ لمـديـرـ عامـ دائـرةـ الـلـواـزـمـ الـعـامـةـ إـصـدارـ القرـارـ بـشـراءـ الـلـواـزـمـ الـمـلـزـمـ بـهـ المـتعـهـدـ بـنـفـسـ الـخـصـائـصـ وـالـمـواـصـفـاتـ مـنـ أـيـ مـصـدرـ آـخـرـ عـلـىـ حـاسـبـ هـذـاـ المـتعـهـدـ وـنـفـقـتـهـ مـعـ تـحـمـيلـهـ فـرـوقـ الـأـسـعـارـ وـالـنـفـقـاتـ الـإـضـافـيـةـ وـأـيـةـ خـسـائـرـ أوـ مـصـارـيفـ أوـ عـطـلـ أوـ ضـرـرـ يـلـحـقـ بـالـدـائـرـةـ الـمـسـتـفـيـدـةـ أوـ دائـرـةـ الـلـواـزـمـ الـعـامـةـ دـونـ الـحـاجـةـ إـلـىـ أـيـ إـنـذـارـ وـلـاـ يـحقـ لـمـتعـهـدـ الـاعـتـراـضـ عـلـىـ ذـلـكـ.
3. استـبعـادـ عـرـضـ المـورـدـ الـذـيـ يـخـلـ بـالـتـزـامـاتـ أـوـ إـلـغـاءـ الـعـقـدـ الـمـبـرـمـ مـعـهـ: وـهـنـاـ يـحقـ لـلـجـنـةـ الـعـطـاءـاتـ الـتـيـ أـحـالـتـ الـعـطـاءـ اـتـخـازـ إـلـيـهـ إـلـيـهـ الـلـواـزـمـ الـلـازـمـةـ بـحـقـ المـتعـهـدـ بـمـاـ فـيـهـ ذـلـكـ مـصـادـرـ قـيـمةـ التـأـمـينـ الـمـقـدـمـ مـنـ المـتعـهـدـ أـوـ أـيـ جـزـءـ مـنـهـ بـشـكـلـ يـتـنـاسـبـ مـعـ قـيـمةـ الـلـواـزـمـ غـيرـ المـورـدـةـ وـيـعـتـبرـ الـمـبـلـغـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ إـبـرـادـاـ لـلـخـزـينـةـ الـعـامـةـ.
4. وـفـيـ جـمـيعـ الـأـحـوالـ يـحقـ لـدـائـرـةـ الـلـواـزـمـ الـعـامـةـ تـحـصـيلـ الـأـمـوـالـ الـمـسـتـحـقـةـ لـهـاـ فـيـ ذـمـةـ الـمـنـاقـصـ أـوـ المـورـدـ مـنـ الـأـمـوـالـ الـمـسـتـحـقـةـ لـذـلـكـ الـمـنـاقـصـ أـوـ المـورـدـ لـدـىـ الـوزـارـاتـ وـالـهـيـئـاتـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـحـكـومـيـةـ أـوـ مـنـ كـفـالـاتـهـ.

سابعاً: حل الخلافات:-

- أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.
- ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضتهمما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

ثامناً: شروط متفرقة:

1. إذا استعمل المناقص الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي أو مستخدمي السلطة أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة يلغى عقده في الحال ويصدر التأمين مع عدم الإخلال بحق الوزارة المطالبة بالتعويضات المترتبة على ذلك فضلاً عن شطب اسمه من بين المناقصين ولا يسمح له بالدخول في مناقصات السلطة الوطنية الفلسطينية هذا فضلاً عن اتخاذ الإجراءات القضائية ضده عند الاقتضاء.
2. إذا أفلس المناقص أو المورد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء وكذلك مصادرة مبلغ التأمين كإيراد عام للخزينة العامة.
3. إذا توفي المناقص أو المورد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك مع رد مبلغ التأمين في هذه الحالة.

الشروط الخاصة

1. النقل من معابر قطاع غزة الى الداخل أو النقل الداخلي بين المحافظات.
2. تكفة النقل تشمل الرسوم في معبر كرم أبو سالم فقط.
3. النقل يشمل التخلص و النقل و التحميل و التنزيل
4. يجب الالتزام بالمواصفات المذكورة في كراسة العطاء وأي تغيير بالمواصفات يجب توضيحه في عرض الشركة .
5. السعر المقدم بالشيك شامل قيمة الضريبة المضافة وشامل النقل والتخلص الجمركي والتحميل والتوصيل والتنزيل وأجرة العمال وأية رسوم أخرى.
6. أن يكون المتقدمين لهذه المناقصة من المشتغلين المرخصين المسددين للالتزامات الضريبية.
7. لوزارة المالية الحق في إلغاء المناقصة كاملة لاعتبارات خاصة بوزارة المالية و لا حق للمشترين في الاعتراض على ذلك كما ولها الحق في زيادة مدة العقد أو إنقاذه بواقع 25% من إجمالي قيمة العقد .
8. تلتزم الشركة بعدم استخدام عمال قاصرين لأداء مهمة النقل والتحميل والتنزيل بحيث لا يقل عمر العامل أو العاملة المنوي تشغيلهم عن 18 سنة .
9. تلتزم الشركة بالمسؤولية الكاملة عن أية إصابة عمل تلحق بأي من منسوبيه العاملين بمهمة النقل والتحميل والتنزيل كما أن حقوقهم كلها كائنة ما كانت هي طرف الشركة الذي جلبهم وشغلهم من خلال عقد مع وزارة المالية و يتحمل الشركة المسؤولية المدنية والجنائية في حال تسبب أي من منسوبيه بضرر مادي أو معنوي لممتلكات وزارات السلطة الوطنية الفلسطينية أو مستخدميها .
10. يحق لوزارات السلطة الوطنية الفلسطينية إجراء تقييم شامل لأداء الشركة كل ثلاثة أشهر و إذا ثبت لها من خلال المشاهدات الشخصية و تقارير اللجان المتخصصة أن الشركة قد أخفقت في تحقيق الأهداف التي تم التعاقد معه من أجلها وحسب أحكام و شروط العقد فإن لوزارة المالية الحق في إلغاء العقد مع الشركة و مصادرة الضمانة البنكية.
11. تلتزم وزارة المالية بدفع مطالبة الشركة بطلب صرف استحقاقه لقاء الخدمات المقدمة حسب العقد خلال (60) يوماً من تاريخ تقديم المطالبة على أن تستوفى المصوغات التالية:
 - فاتورة ضريبية شهرية وايصال استلام من أصحاب العلاقة .
 - كشف توضيحي للمواد والمساعدات التي قام بنقلها وتخلصها وأوزانها أو أحجامها وعدد السيارات التي قامت بنقلها والأماكن التي نقلت إليها.
 - خصم ضريبي من المنبع صادر عن ضريبة الدخل.
 - خلو طرف من ضريبي الدخل والجمارك والمكوس والقيمة المضافة.
 - خطاب تغطيه مع الملاحظات من وزارة الشئون الاجتماعية.

جدول الأسعار

البيان	الوحدة	سعر الوحدة	الرقم	ملاحظات
				شيك
أجور وتكاليف تقديم خدمة نقل المساعدات والمواد من معبر كرم أبو سالم إلى مخازن الوزارات في قطاع غزة.	جار ومجرور أكثر من 32 مشطاح		1	
	صوص طويل أكثر من 24 مشطاح			
	صوص عادي أكثر من 22 مشطاح			
	رأس أكثر من 14 مشطاح			
أجور وتكاليف تقديم خدمة نقل المساعدات والمواد من معبر رفح البري إلى مخازن الوزارات المختلفة في قطاع غزة.	جار ومجرور أكثر من 32 مشطاح		2	
	صوص طويل أكثر من 24 مشطاح			
	صوص عادي أكثر من 22 مشطاح			
	رأس أكثر من 14 مشطاح			
أجور وتكاليف تقديم خدمة نقل المساعدات والمواد داخليا في قطاع غزة إلى مخازن الوزارات المختلفة في قطاع غزة.	جار ومجرور أكثر من 32 مشطاح		3	
	صوص طويل أكثر من 24 مشطاح			
	صوص عادي أكثر من 22 مشطاح			
	رأس أكثر من 14 مشطاح			

إقرار والالتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____ بصفتي ممثلاً عن شركة _____
_____ بالتالي:

1. بأنني قرأت وفهمت كافة ما ورد بوثائق العطاء المطروح رقم 56/2016 من شروط عامة وخاصة ومواصفات وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط والمواصفات .
2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة عام ميلادي من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
3. وكذلك ألتزم بتقديم الخدمة المحالة على بموجب العطاء المذكور أعلاه والذي يتم طلبه من وزارات دولة فلسطين خلال ثلاثة أيام من إصدار أمر التوريد الخطي على أن تكون الخدمة الموردة من قبلني وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في هذا العطاء .
وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه .

اسم المناقص : _____

رقم المشغل المرخص : _____

العنوان : _____

رقم الجوال: _____

رقم الهاتف : _____

رقم الفاكس : _____

التاريخ : _____